١٣٦

يث لا تجدوت البكا فلا تدخلوا عليهم اي في حالهم ان تصيبكم اي لئلا تصيبكم او كراهة ان تصيبكم مثل ما اصابهم
اي من العذاب وفي تفسير البغوي باسناده عن النبي صلى الله عليه وسلم لما مر بالحجر قال لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا
انفسهم الا ان تكونوا باكين ان يصيبكم مثل ما اصابهم قال وتقنع بردائه وهو على الرحل وقال عبد الرزاق عن معمر
ثم قنع راسه واسرع السير حتى اجاز الوادي اخبرنا مالك اخبرنا عبد الرحمن بن معمر عن ابي محيريز بضم ميم وفتح
مهملة وسكون تحتية وكسر را قال ادركت ناسا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون من اشراط
الساعة اي علاماتها المعلومة المعروفة اي المشهورة ان ترى اي انت الرجل يدخل البيت اي بيتا من البيوت
لا يشك من راه ان يدخله اي ان دخوله لسوء اي من سرقة او زنى غير ان الجدر بضمتين جمع الجدار تواريه
اي تستره اخبرنا مالك اخبرنا عمي ابو سهيل قال سمعت ابي يقول ما اعرف شيا مما كان الناس اي المعتبرون
وهم الخلف الصالحون من الصحابة والتابعين عليه اي باقين على ذلك الشي المعروف الا الندا بالصلاة اي الاذان
والاقامة وما يتفرع عليهما من صلاة الجماعة وفي المشكاة عن ام الدردا قالت دخل علي ابو الدردا وهو مغضب
قال والله ما اعرف من امر امة محمد شيا الا انهم يصلون جميعا اخبرنا مالك اخبرني مخبر ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اني انسى بتشديد السين مبني للمفعول اي يرد علي النسيان لاسن بفتح فضم فتشديد
اي لابين طريقا يسلك في الدين فهو سبب لايراد النسيان وعروضه والمعنى ان ثمرته ترتبت على النسيان
لا باعث على ايراده وفي رواية انما انسى لاسن وقد بسطت الكلام عليه في شرح الشفا اي مع نصب الاخرين
اوبدها اخبرنا مالك بن انس اخبرنا ابن شهاب الزهري عن عباد بن تميم عن عمه عقبة انه راى
رسول الله صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى اخبرنا مالك اخبرنا
ابن شهاب ان عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان كان يفعلان ذلك قال محمد ما نرى بهذا اي الاضطجاع باسا
وهو قول ابي حنيفة والحديث الاول رواه الترمذي في الشمائل عن عبد الله بن زيد بن عاصم وهو في الصحيحين
ايضا وظاهره ينافيه ما رواه مسلم عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يستلقين احدكم ثم يضع احدى رجليه
على الاخرى لكن قال الخطابي في حديث الاصل بيان جواز هذا الفعل ودلالة على ان خبر النهي عنه اما منسوخ واما
ان تكون علة النهي ان تبدو عورة الفاعل لذلك فان الازار ربما ضاق فاذا شال لابسه احدى رجليه فوق الاخرى
بقيت هناك فرجة تظهر منها عورته اخبرنا مالك اخبرنا يحيى بن سعيد قال قيل لعايشة لو دفنت معهم
بصيغة المجهول اي لو وصيت بان يدفنوك مع النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه قال اي القايل السايل قالت
اني اذا اي حينئذ لانا المبتدية اي المستانفة بعمل اي المستقبل والحيط به على الاول ولعل السبب ما يترتب
عليه من قلة الادب او لوجود عمر لانه ليس بالمحرم والله اعلم اخبرنا مالك قال قال اسلم لعمر بن عبد الله
اي ابن ابي خثعم روى عن يحيى ابن كثير وعنه زيد بن الحباب قال البخاري ذاهب ذكره صاحب المشكاة في اسما
رجاله في فصل التابعين ما شان عثمان بن عفان لم يدفن معهم اي مع النبي صلى الله عليه وسلم وصاحبيه
قال ان الناس يوميذ كانوا متشاغلين اي في امر الفتنة وما يتعلق بها فشغلهم الله عن ذلك ودفن في البقيع
مع ساير الصحابة هنالك وكان عليه السلام قد اخبر بمن يكون معه في ذلك المقام بقوله كما في المنتظم لابن الجوزي
عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ينزل عيسى ابن مريم الى الارض فيتزوج ويولد له ويمكث خمسا
واربعين سنة ثم يموت فيدفن معي في قبري اي بقربه فاقوم انا وعيسى بن مريم من قبر واحد اي محل واحد
بين ابي بكر وعمر كذا ذكره في تحقيق البصر ونقل اهل السير عن سعيد بن المسيب قال بقي في البيت موضع قبر
في السهوة الشرقية يدفن فيه عيسى ابن مريم عليهما السلام ويكون قبره الرابع اخبرنا مالك اخبرنا زيد

النار والمبني المكور كذا في النهاية تنفي خبثها اي تزيل وسخها وتنصع بفتح الصاد اي تصفوا وتخلص طيبها والمعنى
يخرج منها من لم يخلص ايمانه ويبقى فيها من تخلص ايقانه ايماء الى قوله تعالى الطيبات للطيبين واشارة الى قوله سبحانه
فاما الزبد فيذهب جفاء واما ما ينفع الناس فيمكث في الارض كذلك يضرب الله الامثال وتبعه النبي عليه السلام
في هذا المنوال وقد قال عز وجل وتلك الامثال نضربها للناس وما يعقلها الا العالمون

باب اقتنا الكلب

اي اتخاذه اخبرنا مالك اخبرنا يزيد بن خصيفة ان السايب بن يزيد حضر مع ابيه
حجة الوداع وهو ابن سبع وسبعين اخبره انه سمع سفيان بن ابي زهير بالتصغير وهو رجل من شنوءة بفتح فضم
فواو ساكنة فهمزة قبيلة معروفة وهو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فهو عدل ثقة بلا شبهة يحدث اناسا
معه اي جمعا وهو عند المسجد اي مسجد المدينة او المسجد الحرام وهو الاظهر لما ياتي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من اقتنى كلبا اي اتخذه لا يغني به يعني يحفظه له ولا يحمى عنه ذرعا ولا ضرعا اي ما فيه زراعة ولا ماشية
نقص من عمله اي من اجر عمله كل يوم قيراطا والقيراط قدره لا يعلمها الا الله كما ذكره السيوطي قال اي السايب قلت
انت سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم اي من غير واسطة قال اي نعم ورب الكعبة ورب هذا المسجد
قال محمد يكره اقتنا الكلب لغير منفعة فاما كلب الزرع او الضرع او الصيد والحرس اي الحراسة فلا باس به اخبرنا
مالك عن عبد الملك بن ميسرة عن ابراهيم النخعي قال رخص رسول الله صلى الله عليه وسلم لاهل البيت القاصي
اي البعيد من العمارة في الكلب يتخذونه قال محمد فهذا الحرس اي المحافظة عن الحرامي اخبرنا مالك اخبرنا عبد الله
ابن دينار عن عبد الله بن عمر قال من اقتنى كلبا اي من الكلاب الا كلب ماشية او ضاريا اي معلما للصيد من ضري الكلب
بالصيد تعوده نقص من عمله كل يوم قيراطان ورواه احمد والشيخان والترمذي والنسائي عن ابن عمر ايضا ولعله
عليه السلام زاد قيراطا في هذا الحديث اجزاء مبالغة في الزجر

باب ما يكره من الكذب

وسوء الظن والتجسس والنميمة التجسس التفتيش عن بواطن الامور واكثر ما يقال في الشر والنميمة
هي نقل الحديث من قوم الى قوم على جهة الافساد كذا في النهاية اخبرنا مالك اخبرنا صفوان بن سليم بالتصغير
عن عطا ابن يسار ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ساله رجل اكذب بصيغة المتكلم ولا يحيى اكذب امراتي قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا خير في الكذب لقوله تعالى انما يفتري الكذب الذين لا يؤمنون بايات الله والمعنى لا خير في اصل الكذب
اوفيه غالبا اذ قد يجب الكذب وقد يجوز كما يدل عليه سؤاله ثانيا فقال يا رسول الله اعدها اي شيا واقول اي بلساني
وليس في نيتي اعطاوه اياها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا جناح عليك ولعله مقتبس من قوله تعالى
لا خير في كثير من نجواهم الا من امر بصدقة او معروف او اصلاح بين الناس وقد ورد ليس بالكذب من اصلح بين الناس
فقال خيرا او نمى خيرا بتشديد الميم اي راه او بتخفيفه اي بلغه واوصله رواه البغوي بسنده ورواه احمد والشيخان
وابو داود والترمذي عن ام كلثوم بنت عقبة بلفظ ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا ويقول خيرا
وقال الباجي فرق بين الكذب والوعد لان الكذب ماض وهذا مستقبل وقد يمكنه تصديق خبره ذكره السيوطي
قال محمد وبهذا ناخذ نقول لا خير في الكذب في جد ولا هزل بان يعد الصغير شيا يعطيه اياه ويظهره له
وليس في نيته اعطاوه اياه وعد منه عرض الذيل في الدابة لانه ياخذها فان وسع الكذب في شي اي ولو حاد
في شي من الاشيا ففي خصلة واحدة اي لا غيرها وهي ان تدفع عن نفسك وعن اخيك مظلمة بكسر اللام اي ظلما
فهذا نرجوا اي معشر الفقها ان لا يكون به باس اي لدفع الضرر اخبرنا مالك اخبرنا ابو الزناد عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن اي ظن السوء بالمسلم ومنه قوله تعالى اجتنبوا كثيرا
من الظن ان بعض الظن اثم قال الباجي ويحتمل ان يريد الحكم في دين الله بمجرد الظن دون اعمال النظر والاستدلال

بدليل

Copyright © King Saud University